

آلية الحكم الصالح (الرشادة) وأثرها في تحقيق التنمية المنشودة في الجزائر

الأستاذ الدكتور: قادري محمد الطاهر

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة زيان عاشور - الجلفة - الجزائر

الأستاذ: جعيد البشير

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة زيان عاشور - الجلفة - الجزائر

ملخص :

اعتمدت الجزائر في سبيل تحقيق التنمية المنشودة مجموعة من الآليات والأدوات ، واقترحت مجموعة من الحلول ، تراوحت بين الهيئات الرسمية ، من خلال الوكالات والجالس والهيئات التي تُعنى بمجالات التنمية كافة ، من حيث طرحها كورقة مهمة يستوجب إدراجها ، كلما تعلق الأمر بموضوع التنمية أو إقامة وتشيد المشاريع ، أو من خلال تأسيس الهيئات الأهلية وفئات المجتمع المدني ، بضرورة التفكير في المستقبل واحترام حقوق الأجيال اللاحقة.

لكن فقدان التخطيط المستوعب ، ذاك الذي يتألف منه منهاج كامل ، أين تتجند النشاطات الاجتماعية والاقتصادية والفكرية كافة ، ذلك لأن عملية التطور الاجتماعي وقضايا التنمية جزءاً لا يتجزأ منها ، لا تتحقق إلا بعون منسجم متكافئ من سائر الجهود الاجتماعية والاقتصادية والفكرية ، في إطار الأبعاد الإنسانية الحضارية.

فلا ريب أن هناك كثير من المؤسسات الخاصة بالإحصاء والتخطيط ، لكنها تقف عند حدود لا تتجاوزها ، تتمثل في وضع الجداول وترقيم الإحصاءات ورسم البيانات ، على أنها كثيراً ما تكون محصورة في نماذج ضيقة وأعمال شكلية لا تتعداها ، أما صلة ما بين الواقع الاجتماعي العام ، وهذه البيانات ومقتضياتها ، فتكاد تكون مقطوعة ، أو موصولة بخطوط دقيقة وهي عديمة الجدوى.

هذا الأمر يطرح في أنفسنا شيئا من التساؤل عن مدى نجاعة هاته الآليات وجدواها ، فنجد أن الإجابة القطعية ، تكمن في تفعيل أداة الحكم الصالح ، التي تعتبر الوسيلة والهدف في الوقت نفسه ، لأن الرشادة ، وحسن القيادة ، والعمل بالعلم ، في إطار ثقافة احترام الآخر ، ضمن حكم سيادة القانون ، التي إن اعتمدت ، عم الخير على الجميع ، وكان النجاح حليف كل الأعمال ، الرامية إلى تحقيق تنمية شاملة وحقيقية في الجزائر ..

مقدمة :

في حقيقة الأمر إنَّ كلّ الجهود الرّامية إلى تحقيق التّسمية المنشودة ، وكلّ الآليات المعتمدة والحلول المقترحة بشأنها ، سوف لن تأتي بثمارها المرجوة ، مهما صاحبها من صخب وضجيج ، ما لم يتمّ تفعيل آلية غاية في الأهمية ، هي أداة الحكم الصّالح أو الرّاشد ، وعلى الرّغم من عودة الاستقرار التّسبي الأمني والسياسي في الجزائر ، بعد كلّ تلك السّنوات الدّامية ، التي كانت نتاج صراعات سياسية ، ذكّتها أفكار زعمائها وأشعلت نار فتيلها الأوضاع المتردّية على الجبهتين الاجتماعية والاقتصادية ، حتى كدنا لا نلمس كيان لهذه الدّولة ، من غياب للقوانين وانتهاك للحقوق ، وذلك في فوضى عارمة . لكن يذكر للجزائر أنّها استطاعت بعون الله أن تعيد القاطرة إلى سكّتها والمياه إلى مجاريها ولو كان ذلك بشكل نسبي ، إلّا أنّه شتّان بين الأمس واليوم ، على الرّغم من كل مواطن الفساد المتفشّية وثقافة الإهمال و"البابلك" التي طبعت سلوكيات أغلب المواطنين وتصرفات أعظم المسؤولين ، ثمّ زاد في اتّساع الهوة بين الحكم والرّعية ، فأصبح مصطلح "لا يعنيني" وإجابة "إنّهم الآخريين .. طبعاً لست أنا" هي الرّد الشائع والمألوف وحتى المتوقّع .

في حديث "لاندرونا سوس" مدير الوكالة الأمريكية للتّسمية الدّولية في واشنطن يوم 26 ماي 2005 أشار إلى أن منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية التي كانت مغموعة ، ساعد اليوم بصورة متزايدة على انتشار الديمقراطيّة في العالم التّامّي ، فوكالته تهدف إلى توسيع الحرّيّة والتّنافس السياسيّين ، وترويح العدالة وحقوق الإنسان عن طريق حكم قانون محسّن ، وتقوية المحاسبة في الحكومات بمساعدة الدّول على إنشاء أحكام وأنظمة قضائية .

كما نبّه وأشار إلى أن « التّسمية وإعادة البناء لن تعمل بصورة جيّدة بدون حكم صالح ورشيد ».

وأكد أن دعم الولايات الأمريكية ومساعدتها لتنمية الديمقراطيّة يكون تقديراً لما يلي :

- وجود رابطة قوية بين المواطنين مع وجود دستور .
- مستوى "التّنافس السّلمي" بين أحزاب وجماعات سياسية ذات وجهات نظر مختلفة ، وانتخابات تشترك فيها أحزاب متعدّدة ووصول إلى إدارة نظام قضائي ، ووجود كوابح وتوازنات بين الفروع الإداريّة ، التّشريعية والقضائية للحكومة ، ووجود حكم قانوني وحرّيّة الصّحافة .
- جهود على وقف الفساد على مستوى عال .

- اشترك جميع المواطنين في حياة البلاد السياسية والاجتماعية والاقتصادية .

هذه الوضعية دفعت الجزائر منذ مدة بالقيام بعمليات كثيرة ومتعددة للإصلاح السياسي ، وبالتالي مواكبة المفهوم الجديد للتنمية المستدامة ، هذه الإجراءات الإصلاحية المتخذة في مختلف البلاد ، دفعت "تايلور" وكيل وزارة المالية الأمريكية بالإشادة بالجهود الحكومية المبذولة من أجل الإصلاح التي يتبناها مندوبو حوالي ستة عشرة دولة عربية في مؤتمر الحكم الصالح والتنمية الذي عقد في شهر فبراير من عام 2005 بالأردن .

كما أشار إلى أن إصلاح الحكومات يمكن أن يتمخض عن استثمارات أكبر على المستويين الداخلي والخارجي ، وبالتالي خلق فرص عمل أكثر ، ودعا إلى وضع مواصفات قياسية لإصلاح الحكم كي يضمنوا فاعلية مبادراتهم وقال أيضا : "إن وجود مناخ يسمح للعاملين في وظائف الخدمة العامة بالعمل من أجل تحقيق أهداف معروفة ، سيؤدي إلى وجود حكم أفضل ، وببساطة شديدة فإن ما يمكن قياسه يمكن فعله ، وقال أن زعماء الدول العربية يحققون بطولات في مكافحة الفساد وتطبيق برنامج الإصلاح الحكومية ...!" (1)

لمحة عن هيئة التنمية الدولية :

عملت الولايات المتحدة الأمريكية على إنشاء مشروع هيئة دولية جديدة للتنمية ، وترجع الفكرة الأساسية إلى الكونغرس الأمريكي سنة 1985 ، وذلك بغرض تقديم قروض طويلة ومعدلات فائدة منخفضة للدول النامية الأشد فقراً ، والتي لا تزيد متوسط الدخل فيها عن 500 دولار سنويا للفرد ، ولديها القدرة على استخدام رؤوس الأموال الخارجية .

ولكنها تواجه صعوبات في تسديد هذه الأخيرة ، فهي لا تقدم الاعتمادات إلى الحكومات إلا أنها تسدد هذه الأخيرة في فترة زمنية تتراوح بين (35 - 40 سنة) وتقدم الاعتمادات بدون فوائد، وهناك رسم خدمة سنوية يبلغ 0.5 من المبلغ المسحوب في كل اعتماد تقدمه .

وقد بلغ الاقتراض المتجمع لهذه المؤسسة حوالي 127 مليار دولار ، بينما بلغ الاقتراض سنة 2001 حوالي 6.8 مليار دولار .

ويمكن لكل دولة ، عضو في البنك الدولي للإنشاء والتعمير الانضمام إلى هيئة التنمية الدولية ، كما بلغ عدد أعضاء الهيئة في سنة 2001؛ حوالي 162 دولة .

وتعتبر إدارة البنك الدولي للإنشاء والتعمير هي ذاتها إدارة الهيئة الدولية للتنمية ، وتدخل حيز التنفيذ في 1960/09/21 ، وبدأت تمارس عملها في 1960/11/08، وتتلخص أهم أهداف الهيئة في :

- إعطاء الدفعة القوية للتنمية الاقتصادية في الدول النامية ، وذلك من خلال توفير خدمات أساسية كالتعليم والرعاية الصحية ، ومرافق الصرف الصحي ، وتساند الإصلاحات والاستثمارات من أجل الزيادة الإنتاجية وخلق فرص العمل .

- إعطاء القروض لمشروعات البنية الأساسية ، والطاقة لتقوية البنية الأساسية وتحسين الأداء الاقتصادي ، ومن ثمّ الوجه العام ككل .

كما تتمثل موارد هذه الهيئة في الأوجه التالية :

الاكتتاب المبدئي للدول الأعضاء ، والذي يكون من علامات قابلة للتحويل من حيث أن الاتفاقية تقسم الاكتتاب في رأس المال إلى فئتين أساسيتين هما :

- الفئة الأولى :

تتكوّن من الدول ذات الدخل المرتفع ، وتقوم بتسديد كامل حصّتها على شكل عملات ارتكازية قابلة للتحويل .

- الفئة الثانية :

تضمّ الدول النامية ذات الدخل المنخفض ، والمتوسّط وتسدّد 10 % بعملات قابلة للتحويل ، والقسم الباقي يشكّل 90 % منها ويسدّد بعملتها الوطنية .

- التحويلات التي يقطعها البنك الدولي للإنشاء والتعمير من صافي أرباحه .

- الاقتراضات التي تقوم بها الهيئة .

- المساهمات التي تقدّمها بعض الدول الغنية .

ومن ثمّ لا يستفيد من نشاط الهيئة سوى الدول النامية ، التي لا يتجاوز نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي فيها 375 دولار سنويا .

وعلى الرغم من أنّ الهيئة مستقلة من الوجهة القانونية والمالية عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير إلا أنّهما يشتركان في جهاز الموظفين .

ومن بين اللجان الخاصة بالتنمية التي قرّرها مجلس محافظي البنك الدولي بإنشائها في أكتوبر عام 1974 لجنة التنمية ، والتي تقوم بتقديم اقتراح تبحث فيه إمكانية إنشاء قناة ثالثة تقدّم معونات التنمية للدول النامية ، وذلك بشروط أكثر سهولة ويسر من تلك الشروط التي يتطلبها البنك .

وقد وافقت اللجنة بالإجماع في اجتماعها الذي عقده بباريس في شهر يونيو 1975 على تقديم تسهيلات إضافية منفصلة للدول النامية ، عن طريق الاقتراض ، إلا أنّ الشروط المسيرة والتي تميّز بها هذه التسهيلات ، إنّما تتوقف على ما سيحصل عليه البنك من شروط مصاحبة لتدبير مصادر تمويل هذه التسهيلات والقروض .

أهمية الحكم الصالح ودوره في تحقيق التنمية في الجزائر

من المعروف أنّ مصطلح السياسة لغةً ، مشتق من الفعل سَاسَ ، يَسُوسُ ، بمعنى القيادة والحكم ، ومن المعلوم كذلك أنّ السياسة تؤثر بشكل مباشر على الآلة الاقتصادية في أيّ بلد ، هذه الأخيرة تؤثر بدورها وبصورة آلية على كامل المناحي الاجتماعية ، ومن ثمّ على المستوى الأخلاقي للأفراد والرّعية ، فتنعكس الصّورة على الوضع العام سلباً أو إيجاباً ، وذلك من خلال الثالوث المعروف ، سياسة ، اقتصاد ، اجتماع .

ولأنّ العقل زينة ، لذلك ميّزه الله سبحانه وتعالى وبثّ فيه القدرة على التفكير والاستطاعة على التدبير ، فحتى علماء الأحياء أثبتوا أنّ السيالة العصبية الحسيّة تنتقل إلى الحركية بعد أخذها الأمر من المركز العصبي الحساس ، فتنعكس أفعال وحركات ، التي تعرف فيما بعد بالتصرفات والسلوكيات ، لذلك كلّ نجد تبرير الحاجة المطلقة للحكم ، أو بمعنى آخر الرّاعي للرّعية ، ومنها جاءت الأسرة وربّها ، وكانت الحكومة والشعب .

ففي السّنوات الأخيرة شهد موضوع الحكم الصّالح نقاشات حامية واهتماماً متزايداً ، لا لشيء ، إلاّ لأنّه بات آلية ترجع إليها كلّ النهايات ، من صلاح للأعمال أو غيره ، كما أنّه صار موضوعاً ومادّة غاية في الأهمية والحساسية ، لأنّه الإطار العام والمرجع الأساس لكلّ المترتبات واللّواحق وعلى كامل المستويات والمناحي .

كما أن الحكم الصالح صار موضوعاً مهماً في أي نقاش حول التنمية ، ذلك لأنه مرتبط بالنمو الاقتصادي وإحداثه ، بصورة تكاد تكون مباشرة ، فحتى الدراسات التي أجراها البنك الدولي تُظهر العلاقة الموجودة بين الحكم الصالح وارتفاع نصيب الفرد من الدخل الوطني مثلاً ، وغيره من النتائج على المستويين "الماكرو" و "الميكرو" اقتصادي..

- وحسب "جون تايلور" وكيل وزارة المالية الأمريكية ، تبعاً للأبحاث التي أجراها صندوق النقد الدولي اتضح أن إلتباع المقاييس الرئيسية للشفافية والوضوح تؤدي إلى تخفيض سعر القروض الدولية والمحلية بنسبة تتراوح بين 07 % إلى 17 % ، مما يشير إلى أن المستثمرين يعتبرون الحكم الصالح عاملاً مخفضاً لمخاطر الاستثمار.

كما أن الحكم الصالح يزيد من فاعلية المساعدات ويشجع على استخدام الموارد المحلية بشكل أفضل ، فالمنح الذي يهيئه وجود سياسة قوية مدعومة بمؤسسات المساءلة العامة يسهم بدون أدنى شك في ضمان أن أموال المساعدات لن تهدر أو يساء استخدامها ، وبالتالي يؤدي إلى مزيد من التنمية الاقتصادية مقابل أموال المعونات ، وذلك مثلما تساعد الشفافية والوضوح على أن الأموال لن تهدر أو يساء استخدامها ، وبنفس الطريقة يضمن الحكم الصالح استخداماً أكثر كفاءة وفعالية للموارد العامة المحلية ، إذن فلا عجب أن يكون صلاح الحكم هو لب التنمية الدولية والمحلية ، وهكذا فإن صلاح الحكم السياسي إذا أردنا تخفيض الفقر إلى النصف في حدود عام 2015 في العالم ، حسب أهداف قمة الألفية ، بات أمراً أساسياً ، فصلاح الحكم ومحاربة الفساد والالتزام المستديم ببناء الكفاءات والقدرات أمر أساسي ، إذا أردنا النجاح في اجتثاث الفقر وتحقيق الاستدامة.

• عموماً وحسب المحللين فإن مصطلح الحكم الصالح أو الحكم الجيد ، ظهر في أدب اللغة الفرنسية في حدود القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة ، ثم كمصطلح قانوني سنة 1978 ، ليستعمل بعد ذلك في نطاق واسع ومعبر عن تكاليف التسيير وغيره (2)، ومع تنامي ظاهرة العولمة كان الهدف منه ضمان نمط جيد في تسيير النظام الاجتماعي من أجل تحقيق المطالب الديمقراطية التي تنادي بها الشعوب .

وشاع استعمال هذا المصطلح في نهاية الثمانينات ، في الوقت الذي أصبح فيه تطبيق برامج التعديل الهيكلي في العديد من الدول يطرح العديد من الصعوبات ، التي تمّ تشخيصها آنذاك من طرف الخبراء على أنّها أخطاء في تسيير الشؤون العامة ، بسبب غياب الشفافية في تسيير أمور الدولة والتغاضي عن المحاسبة .

وضمن اتفاقية شراكة "كوتونو" الموقعة بين الاتحاد الأوروبي و77 دولة من جنوب الصحراء الإفريقية ودول الكاريبي والمحيط الهادي وفي المادة التاسعة ، فإنّها تعرّف الحكم الصالح على أنّه :

" تلك الإدارة الشفافة والقابلة للمحاسبة لكل الكوادر من الموارد البشرية ، والطبيعة الاقتصادية والمالية لغرض التنمية المنصفة والمستمرة ، وذلك ضمن نطاق بيئة سليمة سياسية ومؤسّساتية ، تحترم حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطيّة وحكم القانون".

وفي نفس السياق فإنّ الحلول المقترحة من طرف البنك العالمي ضمن إطار ما اصطلح عليه "بالحكومة الجديدة والتنمية" ، والتي يعرفها البنك على أنّها " الطريقة التي تُمارس بها السلطات من أجل إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة قصد تحقيق التنمية الشاملة ". ومن مظاهر هذه الحكومة الجيدة حسب رأي البنك العالمي " B M " الأشكال التالية :

- الشكل العام للنظام السياسي .
- الطرائق والمسارات التي من خلالها تمارس السلطة عملية تسيير الموارد الاقتصادية والطاقات الاجتماعية للدولة ما.
- قدرة هذه الحكومة على تشكيل وتقبّل السياسات المعتمدة والطرق العامة التي تمارس وتنفّذ بها صلاحيتها ومهامها الحكومية من خلال سلطاتها الثلاث .
- ومن جهة ثانية فإنّ صندوق النقد الدولي " F M I " الذي اعتمد البعد الاقتصادي ، عرّف الحكم الصالح بأنّه ذلك الحكم الذي يميّز بشفافية حسابات الحكومة ، وفعالية وإدارة الموارد العامة ، واستقرار البيئة التنظيمية لنشاطات القطاع الخاص " . (3)

أمّا تعريف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، من خلال الأخذ بالبعد الاجتماعي فهو: "بناء وتعزيز المؤسسات الديمقراطيّة وتشجيعها ، إضافة إلى إرساء ثقافة التسامح في المجتمع ككل".

أما تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية " O C D E " ، من خلال البعد السياسي بأنه يعني : " شرعية الحكومة ومحاسبة العناصر السياسية في الحكومة مع احترام حقوق الإنسان وسيادة حكم القانون".

من خلال ما سبق نجد أن تفعيل آلية الحكم الصالح أمر ضروري في سبيل تحقيق التنمية المنشودة في أي دولة من العالم .

ومن خلال التعاريف السالفة الذكر ، يمكن القول بأن الحكم الصالح يتواجد بوجود الحكومة الجيدة والرشادة ، وذلك حينما تتوافر العناصر التالية التي تتكامل فيما بينها : (4)

- توفر ديمقراطية حقيقية تتضمن حرية المشاركة وتمثيل الشعب من الشعب مع محاسبة الحكومة .
- حماية حقوق الإنسان وتأمينها .
- احترام مبدأ سيادة حكم القانون واستقلالية العدالة كحقّ التقاضي ، واستقلالية القضاة ، والمحامين ، وكل رجال القانون . (5)

- سيادة المجتمع المدني وفعالية دوره في الحياة العامة .
- إدارة حكومية سليمة محترفة وحيادية ، خاصة فيما يتعلق بإدارة المال العام .
- صلاحيات وسلطات مشتركة ، غير مركزة لحكومة محلية فعالة ، مع إشراك جميع الفعاليات من المواطنين ، لأنّ صلاح الحكم هو لبّ التنمية المستدامة . (6)

من خلال تقارير صندوق النقد والبنك الدوليين (7) ، نجد الجزائر تقع ضمن مجال الحكم غير الصالح ، هذه الوضعية لا تدفع الجزائر إلى بناء إستراتيجية فعالة للحكم الصالح انطلاقاً من خصوصياتها الثقافية والتاريخية العربية الإسلامية ذات الامتداد الإفريقي على الرغم من سيادتها الشعبية وتبنيها للديمقراطية ، وبالتالي استمرار الدولة يبقى مرهون بستة عناصر أساسية متكاملة فيما بينها ، تمثل لبنات هيكل الدولة ذات الحكم الرشيد والتي تتمثل فيما يلي :

الشرعية بأدائها (القانون) ، الحكومة ومهامها (التنفيذ) ، الشعب بأبعاده الحضارية (الأمّة) ، العدالة والتي تعني (تساوي الفرص) ، الثروة في مفهومها (الموارد) ، والتنمية التي تهدف إلى (رفاهية السكان) .

كما نعلم أنّه ونتيجةً للتطور السياسي لأوروبا ولاسيما في فرنسا ، ظهر في الفقه الدستوري ، نظريتان في السيادة ، هما السيادة القومية والسيادة الشعبية . (8)

حيث ترتبط نظرية السيادة القومية أو الدولة الأمة ، بالفكرة القائمة على أن " شعب الدولة إنما يؤلف أمة قومية ، وأن في هذه الأمة يرسو مصدر كل سلطان .. ، كما أنه ثمة مجموعة تاريخية من البشر تتمتع بخصائصها القومية المتصلة بذاتيتها ، فتتميز بحقيقتها عن واقع الشعب ، في حالته الراهنة ، الأمر الذي يسفر عنه الاعتبار بأن تمثيل الأمة لا يكون من حق كل فرد من أفراد الشعب ، وإنما من حق الذين تتوفر فيهم بعض الشروط ، التي يكون الدستور قد نصّ عليها ، لمصلحة من يكون صالحاً من ممثليها ، للتعبير عن إرادة الأمة " .

أما نظرية السيادة الشعبية فتعني أن مصدر السيادة لا يكون في مجموعة تاريخية نظرية من البشر "الأمة القومية" ، إنما تصدر عن " الشعب الحي ، القائم في الدولة ، في وقت من أوقات تطوره .. ومن نتيجة السيادة الشعبية أن تتوزع السيادة بين جميع أفراد الشعب ، على أساس المساواة ، بدون تفریق أو استثناء ... بحيث تصبح السيادة في هذه الحالة ، سيادة مجزأة بين العدد الأكبر ، سيادة عددية ... قائمة على العدد الأكبر من الأصوات ، تطبيقاً لقاعدة الأكثرية في الديمقراطية " .

(ديموس قراطوس ، والتي تعني حكم الشعب أو سيادة الشعب ، والجزائر يقترن اسمها الرسمي بها "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" .)

لحة عن مقاييس قياس الحكم الصالح .

إن عملية قياس الحكم الصالح في أي بلد تعتمد أساساً على مجموعة من المؤشرات العالمية المعروفة منها:

- مؤشرات الحكم الصالح : حيث نجد حوالي 12 مؤشراً يخصّ المساءلة العامة ، و10 تخصّ جودة الإدارة، ويتم ترتيب الدول بحسب موقعها من هذه المقاييس على سلم يتكوّن من 173 رتبة ، بحسب عدد الدول المعنية ، وبحسب معدّل صلاح الحكم ، وتراوح علامة الدولة من الصفر إلى مائة ، حسب درجة صلاح الحكم . (9)

أ- مؤشّر المساءلة العامة ويخصّ هذا المجال أربع محددات تتمثل في الدرجات التالية :

- درجة انفتاح المؤسسات السياسية في البلد .

- درجة المشاركة السياسية ونوعيتها .

- درجة الشفافية ومدى القبول ، الذي تحظى به الحكومة لدى الشعب .

- درجة المساءلة السياسية .

وتستعمل البيانات الموضوعات المتعلقة بالحقوق السياسية للأفراد ، والحريات المدنية ، بالإضافة إلى حرية الصحافة ، ودرجة الأداء السياسي ، ومستوى التوظيف لدى الجهاز التنفيذي ، مع التنافس في التوظيف ، والمشاركة فيه ، وانفتاحه ، ودرجة القيود لدى التنفيذ ، مع المساءلة الديمقراطية ، بالإضافة إلى مدى الشفافية .

ب- مؤشر جودة الإدارة وقياس هذا المؤشر حدود الفساد في مجال إدارة الموارد والسوق ومدى احترام الحكومة للقوانين ، ويشتمل على المسائل التالية :

- درجة الفساد .
- نوعية الإدارة .
- حقوق الملكية .
- وضع الإدارة المالية .
- مستوى تخصيص الموارد .
- احترام وتطبيق القانون .

إنّ الديمقراطية هي نظام حكومة يشرك من خلالها جميع أفراد الشعب في تحمّل الأعباء وتقلد المهام والمناصب ، ويمكن أن تتخذ الديمقراطية أشكال عدّة ، تبعاً للتقاليد السائدة في المجتمع والتاريخ الخاص بكل دولة ، وليس هناك نموذج واحد مثالي للديمقراطية في العالم .

فالديمقراطية المستدامة في الجزائر ، هي ديمقراطية تلتزم بمبادئ الديمقراطية الجوهرية وتسمح بالتزامات وأحكام تؤقلمها مع ظروفها الثقافية والاجتماعية ، وللتوازن مع أهم مقتضاياتها ينبغي وجود أحكام قائمة على التراضي والقبول المتبادل ، لأنها لا يمكن أن تحسم بأصوات الأكثرية .

وعموماً فإنّ أهم القضايا التي يجب الاتفاق عليها وحسمها قبل الممارسة الديمقراطية في الجزائر هي:

الدين ، الهوية ، شرعية الحكم ، النظام الاقتصادي والاجتماعي ، والعلاقات الخارجية، نظام الدول والحكم، الأحزاب السياسية والجمعيات الثقافية، حقوق وواجبات الرجل والمرأة الجزائرية ، وغيرها.

فإذا أرادت الجزائر تفعيل الديمقراطية فعلاً، فإنه يقع عليها القيام بمجموعة من الأعمال المتمثلة في:

- زيادة مشاركة المرأة في العملية الانتخابية .
 - إخضاع النواب في المجالس التشريعية للمساءلة والمحاسبة .
 - تعزيز مهارات المنتخبين المحليين ، ورفع كفاءاتهم .
 - إقامة مراكز للدفاع عن حقوق المرأة ، والطفل ، وباقي الفئات المستضعفة .
 - رفع مستوى احترافية الإعلام ، باعتباره يمثل السلطة الرابعة .
 - تعزيز حكم القانون وسيادته.
 - تميم دور الصحافة الحرة والمستقلة ورفع قيود الرقابة عنها.
- إنّ الفساد بوجه عام له مظهران رئيسيان يتمثلان في :

- فساد النظام السياسي الذي يعني غالباً غياب الديمقراطية ، وانتهاك حقوق الإنسان، وغيره..
 - فساد الإدارة العامة للموارد والذي يتجلى في الفساد المالي ، وانتشار ظاهري الفقر والبطالة ...
- ويمكن توضيح هذا الفساد على أوضاع الممارسات التالية : (10)

أ- أوضاع الممارسة السياسية :

ويتجلى ذلك من خلال تقلد المناصب السامية في الدولة ، ومدى مشاركة المرأة في الحياة السياسية ، وأهمية الأحزاب والقوى الفاعلة في القرار السلطوي .

ب- وضعية الجهاز القضائي :

والمقصود به نسبة استقلالية الجهاز القضائي ، حيث لا يمكن الحديث عن قضاء نوعي وجيد دون أن تتوفر لدى القاضي ضمانات دستورية لحمايته من الضغوطات السياسية والمعنوية والمادية .

ج- أدوات المساءلة الخارجية "الإعلام والمجتمع المدني" :

والمقصود بهذه الأدوات هي قياس درجة القيود المسلطة على حرية الإعلام ونشاط الجمعيات ذات الطابع الأهلي ، سواء كانت هذه القيود قانونية ، سياسية أو معنوية وحتى مالية ومادية ، وغيرها..

أبرز مطالب الإصلاح وأهم تحديات الحكم الصالح في الجزائر .

حتى يرتسم الإصلاح ويسود كامل المناحي في الدولة ، فإنه وجب تفعيل بعض الأدوات والقيام ببعض التعديلات الجوهرية في سبيل تنفيذ مطالب الإصلاح الشامل ، في مواجهة تحديات الحكم الصالح ، والجزائر كغيرها من الأقطار في العالم ، تشكو من رداءة في الجهاز وسوء في التسيير ، الأمر الذي يحتم عليها القيام ببعض الإصلاحات الأساسية على مستوى مجموعة من المجالات الحيوية ، والحال يكاد يكون مشابهاً لما هو سائد في بعض الأقطار العربية ، وانطلاقاً من تقرير التنمية الإنسانية في العالم العربي لسنة 2003 ، فإن أبرز مطالب الإصلاح تتمثل إجمالاً في القيام بالإجراءات التالية :

أ- الإصلاح السياسي :

- إنهاء الأحكام العرفية وحالة الطوارئ .
- احترام مبادئ الديمقراطية التعددية ، والحق في التداول السلمي على السلطة .
- وقف العمل بالقوانين الاستثنائية ، وإنهاء ممارسة الإعدام التعسفي خارج إطار القانون .
- حماية ضمانات استقلال القضاء المدني ، وإلغاء المحاكم الاستثنائية ، ووقف إحالة المدنيين إلى محاكم عسكرية أياً كانت طبيعة الاتهامات الموجهة إليهم ، وضمان مبدأ سيادة القانون وحياده ، وإعادة النظر في فترة الحبس الاحتياطي .
- وقف ممارسات الاعتقال الإداري والتحفطي ، وإطلاق سراح كافة سجناء الرأي والمعتقلين دون تهمة ، ووضع حد لملاحقة المخالفين في الرأي وتجريمهم والسماح للمنفين بدواعي سياسية بالعودة إلى بلدانهم دون شروط و ضمانات قانونية .
- وضع حد نهائي لممارسات التعذيب باعتباره جريمة ضد الإنسانية ، وملاحقة ومساءلة مرتكبيه ، وإغلاق السجون غير القانونية . (11)
- إصلاح التشريعات الجزائرية وفقاً للمعايير الدولية ، وبخاصة تلك التي تتعارض مع حريات الرأي والتعبير ، وتداول المعلومات والحق في المعرفة ، والعمل من أجل إنهاء سيطرة الدولة على كافة وسائل الإعلام ،

- مطالبه الحكومه بتقنين حقّ التّجمع والتنظيم السّلمي لكافة الجماعات والقوى الفكرية والسياسية ضمن إطار قانون ودستور ديمقراطي .
- اتّخاذ إجراءات فورية للإصلاح الإداري والمالي ، ومقاومة الفساد والتّصدي لنهب المال العام وتعزيز آليات الشّافية والمحاسبة .
- حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتركيز حقّهم في الحصول على المعلومات وعقد الاجتماعات والاتّصال بكافة الأطراف المعنية ، وحقّهم في استخدام أدوات القانون الدّولي والوطني للدّفاع عن حقوق الإنسان .
- الإقرار بالتعددية الثقافيّة والعرقية وغيرها ، واحترام حقوق الإنسان للأقليات ، وفي مقدمتها المساواة التامة والتّمتع بحقوق المواطنة الكاملة .
- إشراك المرأة في الحياة السّياسية ، وتمتين دورها .

ب- التنمية والإصلاح الاقتصادي:

- تأكيد ارتباط الإصلاح الاقتصادي بالإصلاح السّياسي الشّامل القائم على احترام الديمقراطيّة، وحقوق الإنسان .
- إدارة حوارات وطنية موسّعة حول خيارات وأولويات الإصلاح الاقتصادي ، وخلق قنوات ديمقراطية لتعزيز مشاركة المواطنين في عمليات صنع القرار الاقتصادي .
- تعزيز الشّافية والمحاسبة وضمن تدفق المعلومات عن الوضع الاقتصادي إلى الرّأي العام .
- وضع السياسات والآليات التي تكفل توفير شبكة أمان فعالة للفئات الضّعيفة والمتضرّرة من عمليات إصلاح الهيكلية ، خاصة النساء والفقراء والمعوزين والأطفال .
- التزام الحكومة بالمعايير الدّولية لحقوق الإنسان ، خلال مراحل التّفاوض أو إبرام وتنفيذ أيّة اتّفاقيات تجارية أو اقتصادية أو مالية أو ثنائية أو جماعية .

هذا بالإضافة إلى الاهتمام بكلّ ما له علاقة بحياة الإنسان ، من تعليم وصحّة وبيئة ، من خلال القيام بالإصلاحات اللازمة وإعادة التّظر في المنظومة التربوية ، وجعلها تتماشى أكثر مع التّغيرات الحاصلة على السّاحة الدّولية من حداثة وتقانة ، دون إهمال لكلّ ما له علاقة بمقوّمات الهوية الوطنية ، وبعدها الحضاري ، وضرورة الاعتناء بالمنظومة الصّحية ، والتركيز على تطهيرها من الدّخلاء والمفسدين ، قصد تحسين صورة المشافي وتقديم

خدمة تليق بالإنسان ، في بلد يتغنى بالعزّة والكرامة ، ذلك بالإضافة إلى نشر ثقافة بيئية سليمة ، تهدف إلى احترام الطبيعة ومكوناتها .

ورغم ما تقوم به الجزائر من خطوات عملاقة في مجال الديمقراطية ، إلا أنّها تواجه على الأقل ستّة تحديات من أجل الوصول إلى تحقيق الحكم الصالح وهي : (12)

- الاستثمار في رأس المال الاجتماعي والمؤسّساتي .
- تحديد إطار للحكم الاقتصادي الصالح الذي يتكيّف مع حالة المجتمع ويعتمد كركيزة للتنمية الاقتصادية على المدين المتوسط والبعيد .
- إعادة ترميم وتأكيد دور الدولة ، من خلال استقلالية القضاء وحرية الإعلام .
- ضمان تسيير أحسن للقطاع العمومي ، قصد حماية حقوق الطبقة الشغيلة .
- خلق مناخ ملائم لتنمية المبادرات الخاصّة ، وتشجيع ثقافة الاعتماد على الذات .
- تحسين نوعية الخدمة العامّة .

وعلى كلّ فإنّ تفعيل وتجنيد كلّ الأدوات المعتمدة ، وكلّ الإجراءات المقترحة قصد مواجهة تحديات ومتطلّبات الإصلاح ، تبقى قاصرة عن أداء المهام المنوطة بها ، إذا لم تتركّس ثقافة احترام القيم الحضارية ، من علم وعمل وإنسان وطبيعة وزمن وتاريخ ، وتقديس مقومات الهوية الوطنية والتشرف بها ، وجعل مقياس الحكم على أعمال الآخرين يعتمد على درجة النفع والصالح ، ومستوى الأهمية ومقدار الخدمة ، فالأهم هو الأصلح والأأنفع لغيره ..

إنّ الدّخول في أي مشروع إنتاجي ، مهما كان نوعه واتّساعه ، إنّما يعتمد قبل كلّ شيء على رصيد من التّفاعل والتّعاون بين الأطراف والفئات كلّها ، فلا يمكن له أن يأتي بأيّ نتيجة إيجابية ذات قيمة ، إذا ما كانت دعامة مكوّنة من جهود طرف واحد فقط .

ولعلّ أهم تحدّي على الإطلاق هو ذلك الذي يعيد الثقة المفقودة بين قطاعات الأمة ، التي تشمل الحكّام والمحكومين على حدّ سواء ، والمتمثّل في آلية الحكم الصّالح والحكومة الرّشيدة ، هذا الهدف والمبتغى والوسيلة ، التي تكاد تكون الوحيدة التي من شأنها أن تحقّق كلّ المأمول والمرجو .

والواقع أنّ هذه الثقة لا تأتي إلّا بتوافر عوامل ثلاث متفاعلة ومتكاملة فيما بينها :

- الشّعور بالاستقرار والأمن.
- يقين الأمة من الشّعوب بإخلاص أولئك الذين يقودون قافلة التطور والتنمية .. وشعورهم بأنهم يحترقون من أجل رفعها إلى المستوى الأفضل .
- التّلاقي على مبادئ وأسس متّفقة عليها ، لتعالج مشكلات التّخلف على أساسها ، ولاقتباس خطة التنمية المستقبلية وسبيل التّقدم على ضوئها .
- الإيمان بأنّ مطلب الاستدامة قصد التّواصل حقّ وواجب يقع على كاهل الجميع .

وانطلاقاً ممّا تمّ عرضه في هذا المبحث المتواضع - لأنّ موضوع الحكم الصّالح أكبر من أن تسعه ورقات معدودة في مبحث بسيط - يمكن الجزم بأنّ الحكم الصّالح أضحي أهم أداة على الإطلاق في سبيل تحقيق التنمية المستدامة المنشودة ، وبدونه لا يمكن تصوّر نجاح أي فكرة وتحميد أي مشروع ، لأنّه إذا ما عمّ الفساد وتفشّت الرّشوة ، هُضمت الحقوق ، وغاب العدل الذي هو أساس الملك ، وبه وحده إذا ما انتشر وساد ، تردّد المظالم ، ويستقر في النفوس شعور بالثّقة والطمأنينة ، وتعود اللّحمة بين الحاكم والمحكوم ، وتتقلّص الهوة بين الشّعوب والحكومة ، حين

يتأكد المواطن أن المسؤول هو الخادم الأمين له ، ويؤمن المسؤول بأنه مكلف بحمل أمانة تسيير شؤون غيره ، والسهر على حمايتها والذود عنها ، عندئذ فقط تتم وترسم الاستدامة .

الهوامش:

(9) (4) (2) (1) كمال رزيق ، مقال بعنوان " التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح والديمقراطية" ، مجلة

العلوم الإنسانية ، السنة الثالثة ، العدد 25 ، نوفمبر 2005.

(10) (7) (5) (3) زايري بلقاسم ، مداخلة بعنوان "الحكم الاقتصادي الرشيد والكفاءة الاقتصادية" ، ضمن فعاليات المؤتمر الدولي

حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الذي عُقد يومي : 09/08 مارس 2005 ، بجامعة ورقلة ، الجزائر ، ص 92.

(6) راجع مداخلة بشير مصيطفى ، الأداء المتميز للحكومات من خلال الحكم الصالح والإدارة الرشادة ، ضمن فعاليات المنتدى

الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ، ص 24 - 35.

(8) د. آدموزباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، الجزء الثاني، النظرية القانونية في الدولة وحكمها، دار العلم

للملايين، بيروت، 1965، ص 282-283 .

(11) (12) تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .